

التبيان في تفسير القرآن

(587) الزجاج: وقد قرئ " فعقبتم " بلا الف مشددا ومخففا، وجاء في التفسير فغتمتم ومعناه في اللغة فكانت العقبي لكم أي كانت لكم الغلبة حتى غتمتم، قال " وعقبتم " مشددة أجودها في اللغة، ومخففة جيدة أيضا أي صارت لكم عقبي، والتشديد أبلغ ومعنى " فعاقبتم " أصبتموهم في القتال بعقوبة حتى غتمتم أي ان مضت امرأة منكم إلى من لا عهد بينكم وبينه " فآتوا الذين ذهب أزواجهم مثل ما أنفقوا " يعني في مهورهن، وكذلك إن مضت إلى من بينكم وبينه عهد فنكث في إعطاء المهر، فالذي ذهب زوجته يعطى المهر من الغنيمة ولا ينقص شيئا من حقه بل يعطى حقه كاملا بعد إخراج مهور النساء. وقال الزهري: فآتوا الذين ذهب أزواجهم من المؤمنين مثل ما أنفقوا من مال الفئ. وقال ابن عباس من مال الغنيمة - وفي رواية عن الزهري - عليهم أن يعطوهم من صداق من لحق بهم وقال قوم: يعطونهم من جميع هذه الاموال. وقال قتادة: معنى الآية " وإن فاتكم شئ من أزواجكم إلى الكفار " الذين ليس بينهم وبين اصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) عهد " فعاقبتم " يعني الغنيمة يقول: فاذا غتمتم فاعطوا زوجها صداقها الذي كان قد ساقه اليها من الغنيمة ثم نسخ هذا الحكم في براءة، فنبتذ إلى كل ذي عهد عهده. ثم قال " واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون " أي اجتنبوا معاصي الله الذي أنتم مصدقون بثوابه وعقابه ومعترفون بنبوة نبيه. وقوله " يا أيها النبي " خطاب للنبي (صلى الله عليه وآله) يقول الله له " إذا جاءك المؤمنات يبایعنك " ووجه بيعة النساء مع أنهن لسن من أهل النصر في المحاربة هو أخذ العهد عليهن بما يصلح شأنهن في الدين للانفس والازواج، فكان ذلك في صدر الاسلام لئلا ينفق بهن فتق لما صيغ من الاحكام، فبايعهن النبي (صلى الله عليه وآله) حسما لذلك وقيل: إنه كان يبايعهن من وراء الثوب. وروى أنه استدعى ماء فوضع يده فيه